



الموضوع:

تبليغ قرار المقبولين الأوائل من حملة شهادة
الدراسة الثانوية المهنية الصادرة عن وزارة
الموارد المائية الدورة الأولى لعام ٢٠٢٣.

السيد الدكتور رئيس جامعة جامعة

دمشق - حلب - تشرين - البعث - الفرات - حماه - طرطوس

نرفق لكم ربطاً نسخة القرار المتضمن أسماء الطلاب المقبولين في الاختصاصات المتماثلة في جامعات
ومعاهد الجمهورية العربية السورية للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤، من حملة شهادة الدراسة الثانوية المهنية الصادرة عن وزارة
الموارد المائية الدورة الأولى لعام ٢٠٢٣.

يرجى الاطلاع والعمل على تسجيل هؤلاء الطلاب اعتباراً من صباح يوم الأحد الواقع في ٢٠٢٣/١٠/١٥
ولغاية يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٣/١٢/٢٨ بعد التأكد ممايلي:

(١) أن تكون الشهادة الثانوية التي سيسجل بموجبها الطالب ممنوحة له بالدورة الأولى لعام ٢٠٢٣، والتأكيد على عدم
تسجيل أي طالب خلافاً لذلك.

(٢) حيازة الطلاب المقبولين في الكليات على معدل ٧٥% كحد أدنى في الشهادة الثانوية بعد طي درجة مادة التربية الدينية.

(٣) أن يكون الطلاب المقبولين في المعاهد من مواليد /٢٠٠٠/ وما بعد والعبرة للعام وليس للشهر.

(٤) التأكد من جنسيات الطلاب المقبولين ومطابقتهم بالأوراق الثبوتية المطلوبة للتسجيل اضافة الى:

- صورة عن البطاقة الشخصية للطلاب السوري.

- صورة عن القيد في السجل المدني مستخرج حديثاً للطلاب الفلسطيني السوري الخاضع لأحكام القانون رقم /٢٦٠/
عام ١٩٥٦ يذكر فيه تاريخ اللجوء لعائلة الطالب والذي يجب أن يكون بتاريخ ١٩٥٦/٧/٢٦ وما قبل ولا تقبل صورة
وثيقة الإقامة المؤقتة (البطاقة الشخصية).

- يتقدم الطلاب العرب و (الفلسطيني الذي تاريخ لجوء عائلته بعد ١٩٥٦/٧/٢٦) بوثيقة تثبت جنسيتهم وشهادة ميلاد
سورية ووثيقة تسلسل دراسي منذ الصف السادس وحتى حصولهم على الشهادة الثانوية العامة السورية بشكل متسلسل
في سورية على أن لا يتم تسجيل أي طالب لم يتقدم بالاوراق المطلوبة منه.

- يتقدم أبناء المواطنين السوريين المقيمت في سورية بوثيقة تثبت جنسيتهم ووثيقة تسلسل دراسي منذ الصف السادس
وحتى حصولهم على الشهادة الثانوية العامة السورية بشكل متسلسل في سورية وصورة عن البطاقة الشخصية للأمم
وسند إقامة لها خلال مدة دراسة ابنها في سورية على أن لا يتم تسجيل أي طالب لم يتقدم بالاوراق المطلوبة منه.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الدكتور بسام ابراهيم

صورة الى:

- الاتحاد الوطني لطلبة سورية - المكتب التنفيذي - يرجى الاطلاع

-وزارة الموارد المائية - يرجى الاطلاع.

- السادة مدراء شؤون الطلاب المركزية في جامعات دمشق - حلب - تشرين - البعث - الفرات - حماه - طرطوس

-المجلس الاعلى للتعليم التقاني



قرار رقم / /

وزير التعليم العالي والبحث العلمي
بناء على أحكام القانون رقم ٢٧ لعام ٢٠١٩ .
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادر بالمرسوم رقم ٢٥٠ لعام ٢٠٠٦ .
وعلى الرسوم رقم /٣٦/ لعام ٢٠١٥ .
وعلى قرار مجلس التعليم العالي رقم /٣٧٧/ لعام ٢٠١٥ و٣٠٢ لعام ٢٠١٦
وعلى قرار المجلس الأعلى للتعليم التقني رقم /١١٧/ لعام ٢٠١٥ و٤٠ لعام ٢٠١٦ .
وعلى قوائم الناجحين في شهادة الدراسة الثانوية المهنية المبلغة إلينا من وزارة الموارد المائية .
يقرر ما يلي:

المادة ١- يقبل الطالب صادق سلمان جعفر الحاصل على الشهادة الثانوية المهنية الصادرة عن وزارة الموارد المائية الدورة الأولى لعام ٢٠٢٣ من محافظة اللاذقية وبمعدل وقدره (٨٥.١٦) بعد طي درجة مادة التربية الدينية في السنة الأولى من كلية الزراعة - قسم الهندسة الريفية بجامعات دمشق- حلب - تشرين - البعث - حماه (السلمية) الفرات وفي السويداء والحسكة للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ وفي الجامعة التي يختارها الطالب للتسجيل.

المادة ٢- يقبل الطالبان الحائزان شهادة الدراسة الثانوية المهنية الدورة الأولى لعام ٢٠٢٣ الصادرة عن وزارة الموارد المائية في السنة الأولى في المعاهد المقابلة لاختصاصاتهم للعام الدراسي ٢٠٢٣/٢٠٢٤ وفقاً مايلي:

الرقم	اسم الطالب ونسبته	محل الدرجتي في الشهادة الثانوية المهنية	المحافظة الصادرة عنها الثانوية	المعهد والقسم المقبول فيه
١	حذيفة علي كحيلية	٧٧.١٢	اللاذقية	- المعاهد التقانية الزراعية التابعة للجامعات . - المعهد التقاني للزراعات المتوسطة في اللاذقية. - المعهد التقاني للمكننة الزراعية في القامشلي
٢	امنه أحمد المحمد	٧٥.٣٣	الحسكة	وفق ما يختاره الطالب للتسجيل

المادة ٣- على الطالبين المقبولين في هذا القرار إنجاز مراحل تسجيلهما وتسديد الرسوم الجامعية المطلوبة منهما اعتباراً من صباح يوم الأحد الواقع في ١٥/١٠/٢٠٢٣، وحتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الخميس الواقع في ٢٨/١٢/٢٠٢٣.

المادة ٤- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

الدكتور بسام ابراهيم